

Distr.: General  
11 July 2024  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون

18 حزيران/يونيه - 12 تموز/يوليه 2024

البند 1 من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية والإجرائية

## مقرر اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 10 تموز/يوليه 2024

## 115/56 - تعزيز نظام الوثائق الخاص بمجلس حقوق الإنسان: البث الشبكي

قرّر مجلس حقوق الإنسان، في جلسته 34 المعقودة في 10 تموز/يوليه 2024، أن يعتمد

النص التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006 وقرار مجلس حقوق

الإنسان 1/5 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007 بشأن بناء مؤسسات المجلس،

وإذ يسلّم بأن عمل مجلس حقوق الإنسان يجب أن يسترشد بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية

وعدم الانتقائية، وبالحوار والتعاون على نحو بناء على الصعيد الدولي، بغية النهوض بتعزيز وحماية

جميع حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 246/66 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2011،

الذي أكدت فيه الجمعية على أهمية أن تكون الأمم المتحدة منفتحة وشفافة وشاملة للجميع،

وقرّرت الموافقة على البث الشبكي المباشر لجميع الجلسات الرسمية التي تعقدها لجانها الرئيسية الست،

وتخزينها لاحقاً،

وإذ يشير أيضاً إلى مقرر مجلس حقوق الإنسان 115/22، المؤرخ 21 آذار/مارس 2013،

الذي أحاط فيه المجلس علماً بالترتيب القائم حالياً بين إدارة شؤون الإعلام ومفوضية الأمم المتحدة

السامية لحقوق الإنسان ودائرة الإعلام، وهو ترتيب يعتمد أساساً على موارد خارجة عن الميزانية لتمويل

تغطية جلسات مجلس حقوق الإنسان عن طريق البث الشبكي،



الرجاء إعادة الاستعمال

وإن يشير كذلك إلى مقرر مجلس حقوق الإنسان 114/47، المؤرخ 12 تموز/يوليه 2021 بشأن تعزيز نظام الوثائق الخاص بمجلس حقوق الإنسان، الذي قرر فيه المجلس أنه ينبغي إعداد محاضر موجزة للجلسات التي يتخذ فيها المجلس إجراءات بشأن المقترحات ويعتمد فيها التقرير المتعلق بكل دورة،

وإن يكرر الإعراب عن أهمية البث الشبكي المباشر للجلسات الرسمية والعلنية التي يعقدها مجلس حقوق الإنسان أثناء دوراته، واجتماعاته التنظيمية واجتماعاته المعقودة فيما بين الدورات، واجتماعات هيئاته الفرعية وآلياته، بما في ذلك الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وتخزينها لاحقاً، باعتبارها تشكل سجلات محفوظة لتلك الاجتماعات، وتكفل الشمول، وتكتسي أهمية بالنسبة للممثلين الحكوميين والمجتمع المدني، بما في ذلك الصحفيون، ولموظفي الأمم المتحدة، لا سيما نظراً لعدم توافر محاضر موجزة، وتمثل أداة هامة للتواصل،

وإن يكرر الإعراب أيضاً عن أهمية الموجزات الكتابية للاجتماعات - وهي الوثائق الكتابية الوحيدة للإبلاغ عن أعمال مجلس حقوق الإنسان - بالنسبة للحكومات والمجتمع المدني، بما في ذلك الصحفيون، ولموظفي الأمم المتحدة،

1- يقرر أن يستمر بتجميع الجلسات الرسمية والعلنية التي يعقدها مجلس حقوق الإنسان أثناء دوراته وفي فترة ما بين الدورات، واجتماعات هيئاته الفرعية وآلياته، بما في ذلك الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، بتأشيراً مباشراً وتخزينها لاحقاً، بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛

2- يطلب إلى الأمين العام أن يتيح جميع الموارد اللازمة لكفالة البث الشبكي المباشر لجميع جلسات مجلس حقوق الإنسان الرسمية والعلنية المعقودة أثناء دوراته وفي فترة ما بين الدورات، واجتماعات هيئاته الفرعية وآلياته، بما في ذلك الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وتخزينها لاحقاً، بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

[اعتمد من دون تصويت.]